

فقه اللغة

الْخَمْرُ اسم جَامِع وأكثرُ مَا سِوَاهُ صِرَافَاتُ .

الشَّامُولُ السَّتِي تَشْمُلُ بِرِيحِهَا الْقَوْمَ .

المَشْمُولَةُ السَّتِي أُبْرِرَزَتْ لِلشَّامَالِ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ المِرَاغِي .

الرَّحِيقُ صَفْوَةٌ الْخَمْرِ السَّتِي لَيْسَ فِيهَا غِشٌّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ .

الْخَنْدَرِيْسُ الْقَدِيمَةُ مِنْهَا عَنْ الْفَرَّاءِ .

الْحُمَيَّا الشَّيْدِيدَةُ مِنْهَا عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ (وَ يُقَالُ بَلْ هِيَ سَوْرَتُهَا وَشَدَّتُهَا) .

العُقَارُ التي عَاقَرَتْ الدَّيْنَ زَمَانًا أَي لَزِمَتْهُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ (وَ يُقَالُ بَلْ السَّتِي تَعْقِرُ شَارِبَهَا) .

الْقَرْقَفُ السَّتِي تُقَرِّقُ شَارِبَهَا إِذَا أَدْمَنَهَا أَي : تُرْغِشُهُ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ (وَأَنْزَكَرَ سَائِرُ الْأَئِمَّةِ هَذَا الْاِشْتِقَاقَ) .

الْخُرْطُومُ أَوَّلُ مَا يَخْرُجُ مِنَ الدَّيْنِ إِذَا بُوْزِلَ (وَ يُقَالُ بَلْ هِيَ السَّتِي إِذَا اخَذَهَا الشَّارِبُ قَطَّابَ لَهَا فَكَأَنَّهَا أَخَذَتْ بِخُرْطُومِهِ) عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

الرَّاحُ السَّتِي يَرْتَاحُ شَارِبُهَا لَهَا (وَ يُقَالُ : بَلْ هِيَ السَّتِي يَسْتَطِيبُ الشَّارِبُ رِيحَهَا) (وَ يُقَالُ : بَلْ هِيَ السَّتِي يَجِدُ شَارِبُهَا رَوْحًا) وَقَدْ جَمَعَ ابْنُ الرَّيُّومِيِّ هَذِهِ الْمَعَانِي فِي قَوْلِهِ وَأَحْسَنَ : (مِنْ الْكَامِلِ) : .
وَإِ مَا أَدْرِي لِأَيِّسَةِ عِلَّةٍ يَدْعُونَهَا فِي الرَّاحِ بِاسْمِ الرَّاحِ .

الْمُدْرِيحُ أَمْ رَوْحُهَا تَحْتِ الْحَشَا أَمْ لَارْتِيحِ نَدِيمِهَا الْمُرْتَاحِ .
الْمُدَامَةُ هِيَ السَّتِي أَدْرِيْمَتْ فِي مَكَانِهَا حَتَّى سَكَدَتْ حَرَكَتُهَا وَعَتَّقَتْ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ .

الْقَهْوَةُ السَّتِي تُقْهِي صَاحِبَهَا أَي : تَذْهَبُ بِشَهْوَةِ طَعَامِهِ عَنْ الْكِسَائِيِّ .

السَّلَاقُ السَّتِي تَحْلَبُ عَصِيرُهَا مِنْ غَيْرِ عَصْرِ بِالْيَدِ وَلَا دَوْسٍ بِالرَّجْلِ عَنْ الصَّاحِبِ .

الطَّلَاءُ الَّذِي قَدْ طُبِخَ حَتَّى ذَهَبَ ثُلَاثَاهُ وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَجْعَلُ لَهُ خَمْرًا كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ شِعْرُ عُبَيْدٍ .

الْكُمَيْتُ الْحَمْرَاءُ إِلَى الْكُلْفَةِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ .
الصَّهْبَاءُ الَّتِي مِنَ الْعَيْنِ الْأَيْضُ عَنْ الْمَرَاغِيِّ الْأَصْمَعِيِّ .
الْبَازِقُ مُعَرَّبٌ وَهُوَ أَنْ يُطْبَخَ الْعَصِيرُ بِعُضِّ الطَّبْخِ . وَتُطْرَحُ
طُفَاحَتُهُ وَيُطَيَّبُ وَيُخَمَّرُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الدَّيْنَوَرِيِّ